

المجلس التنفيذي
الدورة العادية الأولى
روما، 24-25 فبراير/شباط 2020

World Food Programme
Programme Alimentaire Mondial
Programa Mundial de Alimentos
برنامج الأغذية العالمي



البند 8 من جدول الأعمال
WFP/EB.1/2020/8-A
مسائل التسيير والإدارة
للنظر

التوزيع: عام
التاريخ: 22 يناير/كانون الثاني 2020
اللغة الأصلية: الإنكليزية

تتاح وثائق المجلس التنفيذي على موقع البرنامج على الإنترنت (<https://executiveboard.wfp.org>).

تقارير وحدة التفتيش المشتركة ذات الصلة بعمل البرنامج

مشروع القرار*

يحيط المجلس علماً بالمعلومات والتوصيات الواردة في الوثيقة المعنونة "تقارير وحدة التفتيش المشتركة ذات الصلة بعمل البرنامج" (WFP/EB.1/2020/8-A) ويؤيد الردود على توصيات وحدة التفتيش المشتركة إلى الأجهزة التشريعية الواردة في ملاحق الوثيقة.

* هذا مشروع قرار، وللاطلاع على القرار النهائي المعتمد من المجلس، يرجى الرجوع إلى وثيقة القرارات والتوصيات الصادرة في نهاية الدورة.

لاستفساراتكم بشأن الوثيقة:

السيدة
M. Manditsch
رئيسة
فرع الضوابط الداخلية والرقابة
هاتف: 06 6513-2547

السيد
J. Howitt
مدير شعبة إدارة المخاطر المؤسسية
ورئيس شؤون المخاطر
هاتف: 06.6513-2786

وحدة التفتيش المشتركة

1- وحدة التفتيش المشتركة، التي أنشأتها الجمعية العامة للأمم المتحدة بموجب قرارها 2150 (الدورة الحادية والعشرون) في عام 1966، هي هيئة إشراف خارجية مستقلة لمنظومة الأمم المتحدة مكلفة بإجراء عمليات التقييم، والتفتيش، والتحقيق على نطاق المنظومة. وتتكون هذه الوحدة من 11 مفتشاً وتهدف إلى النهوض بالإدارة والطرانق ذات الصلة، وترويج قدر أكبر من التنسيق فيما بين منظمات الأمم المتحدة، وتحديد ما إذا كانت المنظمات المشاركة تنفذ الأنشطة التي تضطلع بها بأكثر السبل اقتصاداً أم لا.

2- والمنظمات المشاركة في وحدة التفتيش المشتركة هي الأمم المتحدة وما يرتبط بها من هيئات ووكالات متخصصة. وبرنامج الأغذية العالمي (البرنامج) هو منظمة مشاركة من خلال صلاتها الأساسية بالأمم المتحدة وبمنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة. ولذلك، فإن تقارير وحدة التفتيش المشتركة ذات الصلة بالموضوع توجه إلى المدير التنفيذي لإحالتها إلى المجلس التنفيذي للبرنامج.

تقارير وحدة التفتيش المشتركة التي تتطلب إجراءات من البرنامج

3- أصدرت وحدة التفتيش المشتركة في فترة الإبلاغ لعام 2019⁽¹⁾ سبعة تقارير تتطلب من البرنامج اتخاذ إجراءات بشأنها، ويمكن الاطلاع عليها جميعاً في [الموقع الشبكي](#) لوحدة التفتيش المشتركة باللغات العربية والصينية والإنكليزية والفرنسية والروسية والإسبانية، ومن خلال الوصلات الشبكية الواردة في الملحق الثالث.

4- وتتضمن تقارير وحدة التفتيش المشتركة التالية توصيات جديدة إلى البرنامج لاتخاذ إجراءات بشأنها:

- 1) فرص تحسين الكفاءة والفعالية في تقديم خدمات الدعم الإداري بتعزيز التعاون بين الوكالات (JIU/REP/2018/5)
- 2) تعزيز إمكانية وصول الأشخاص ذوي الإعاقة إلى مؤتمرات منظومة الأمم المتحدة واجتماعاتها (JIU/REP/2018/6)
- 3) تعزيز استيعاب بحوث السياسات في سياق خطة التنمية المستدامة لعام 2030 (JIU/REP/2018/7)
- 4) استعراض تنفيذ خطة العمل المتعلقة بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة على نطاق منظومة الأمم المتحدة (JIU/REP/2019/2)
- 5) استعراض دمج الحد من مخاطر الكوارث في عمل منظومة الأمم المتحدة في سياق خطة التنمية المستدامة لعام 2030 (JIU/REP/2019/3)
- 6) استعراض إدارة التغيير في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة (JIU/REP/2019/4)
- 7) استعراض لجان المراجعة والرقابة في منظومة الأمم المتحدة (JIU/REP/2019/6)

5- ويعرض الملحق الأول 44 توصية جديدة من تقارير وحدة التفتيش المشتركة التي ترد فيها توصيات موجهة إلى البرنامج لاتخاذ إجراءات بشأنها منذ آخر تقرير عُرض على المجلس، وردود البرنامج عليها وإجراءات المتابعة المتخذة بشأنها. وتشمل هذه التوصيات اثنتي عشرة توصية وردت في دورة الإبلاغ لعام 2019 لاتخاذ إجراءات بشأنها من جانب الجهاز التشريعي، والردود المقترحة من الأمانة. واستعرض الأعضاء المناوبون في هيئة مكتب المجلس التنفيذي هذه الردود المقترحة التي أقرتها هيئة المكتب بعد ذلك في اجتماعها الذي عقد في ديسمبر/كانون الأول 2019.

6- وترد في الملحق الثاني معلومات محدثة عن حالة 11 توصية من التقارير التي عرضت من قبل على المجلس.

(1) التقارير المستلمة قبل 15 أكتوبر/تشرين الأول 2019.

- 7 وترد في الملحق الثالث وصلات شبكية إلى تقارير وحدة التفتيش المشتركة التي نوقشت في هذه الوثيقة وتعليقات مجلس الرؤساء التنفيذيين لمنظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق عليها.
- 8 وأسفرت المتابعة عن الانتهاء من 39 توصية (انظر الجدول 1).

الجدول 1: حالة توصيات وحدة التفتيش المشتركة المعرضة على الدورة العادية الأولى للمجلس التنفيذي لعام 2020					
سنة برنامج عمل وحدة التفتيش المشتركة	توصيات من تقارير سابقة لم تنفذ بعد	توصيات جديدة	توصيات غير مقبولة	توصيات منتهية	توصيات لم تنفذ حتى 11 نوفمبر/تشرين الثاني 2019
2016	1	0	0	(1)	0
2017	4	0	0	0	4
2018	6	25	(2)	(22)	7
2019	0	19	0	(16)	3
المجموع	11	44	(2)	(39)	14

الملحق الأول: توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي تم استلامها منذ تقديم آخر تقرير إلى المجلس التنفيذي						
التوصية	التقرير	التوصية	القبول*	التنفيذ**	الحالة***	الملاحظات
6/2019 التوصية 2	استعراض لجان المراجعة والرقابة في منظومة الأمم المتحدة	يتعين على الهيئات التشريعية و/أو مجالس الإدارة في منظومة الأمم المتحدة، التي لم تفعل ذلك حتى الآن، أن تضمن مراجعة اختصاصات أو ميثاق لجان المراجعة والرقابة التابعة لمنظماتها بحلول نهاية عام 2021، لكي تكون مستوعبة لجميع وظائف الرقابة الداخلية التي تشكل جزءاً من مسؤوليات اللجنة وأنشطتها، حسب انطباقها.	مقبولة	قيد التنفيذ	مفتوحة	جهة الاتصال: أمانة المجلس التنفيذي تنص <u>الاختصاصات المنقحة للجنة مراجعة الحسابات</u> ⁽²⁾ على مسؤوليات هذه اللجنة المحددة بشأن مهام الرقابة الداخلية. وهي تشمل تقديم المشورة للمجلس التنفيذي والمدير التنفيذي بشأن موظفي الرقابة الداخلية ومواردها وأدائها، ومدى ملاءمة استقلالية هذه المهمة، واختيار المفتش العام ومدير مكتب الرقابة وأداءه، والخطة السنوية لأنشطة الرقابة التي يضطلع بها مكتب الرقابة، وعملية معالجة الادعاءات الهامة والتحقيق فيها. ومنذ موافقة المجلس على اختصاصات لجنة مراجعة الحسابات في عام 2011، تم تحديث هذه الاختصاصات ثلاث مرات لتعبر عن أولويات الرقابة الأخذ في التطور. وفي 4 ديسمبر/كانون الأول 2019، ناقشت هيئة مكتب المجلس التنفيذي ولجنة مراجعة الحسابات اقتراح إدخال تغييرات إضافية على هذه الاختصاصات. فعلى سبيل المثال، تجتمع لجنة مراجعة الحسابات مع مدير مكتب التقييم كل سنة في إطار بند دائم من جدول أعمال اجتماعها نصف السنوي، وهي مسألة غير مدرجة في الاختصاصات الحالية. وستُنقح الاختصاصات لتعبر عن مهمة التقييم كجزء من مهام الرقابة الداخلية التي تغطيها لجنة مراجعة الحسابات.
6/2019 التوصية 3	استعراض لجان المراجعة والرقابة في منظومة الأمم المتحدة	يتعين على الهيئات التشريعية و/أو مجالس الإدارة في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، التي لم تفعل ذلك حتى الآن، أن تضمن إدراج الأحكام المتصلة بإطار الرقابة الداخلية وإدارة المخاطر في اختصاصات أو ميثاق لجان المراجعة والرقابة التابعة لها بحلول نهاية عام 2021، من أجل ضمان إيلاء الاهتمام الواجب للتصدي لمواطن ضعف الرقابة الداخلية ومواجهة المخاطر البازغة.	مقبولة	منفذة	منتهية	جهة الاتصال: أمانة المجلس التنفيذي منذ عام 2011، تضمنت اختصاصات لجنة مراجعة الحسابات مسؤوليات اللجنة المحددة بشأن إطار البرنامج للرقابة الداخلية وإدارة المخاطر. في ويشمل كل اجتماع من اجتماعات اللجنة التي تجتمع ثلاث مرات في السنة بندا دائما يتناول مواطن الضعف في الرقابة الداخلية وإدارة المخاطر.

(2) وافق المجلس التنفيذي على "الاختصاصات المنقحة للجنة مراجعة الحسابات" الواردة في الوثيقة WFP/EB.2/2018/10/1 في دورته العادية الثانية في نوفمبر/تشرين الثاني 2018.

الملحق الأول: توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي تم استلامها منذ تقديم آخر تقرير إلى المجلس التنفيذي						
التوصية	التقرير	التوصية	القبول*	التنفيذ**	الحالة***	الملاحظات
6/2019 التوصية 4	استعراض لجان المراجعة والرقابة في منظومة الأمم المتحدة	يتعين على الهيئات التشريعية و/أو مجالس الإدارة في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، التي لم تفعل ذلك حتى الآن، أن تولي الاعتبار الواجب لإدراج الرقابة على أنشطة الأخلاقيات ومكافحة الغش في الاختصاصات المنقحة أو الميثاق المنقح للجان المراجعة والرقابة التابعة لها بحلول نهاية عام 2021، من أجل تعزيز أطر المسئالة في منظماتها شريطة أن تستوفي هذه اللجان للمراجعة والرقابة معايير الاستقلالية.	مقبولة	منفذة	منتهية	<p>جهة الاتصال: أمانة المجلس التنفيذي</p> <p>فيما يتعلق بالأخلاقيات: منذ عام 2011، تضمنت اختصاصات لجنة مراجعة الحسابات تقديم المشورة للمجلس التنفيذي والمدير التنفيذي بشأن النظم التي ينشئها البرنامج من أجل صون قيمه وأخلاقياته وتعزيزها وضمنا التقيد بها، وكفالة الامتثال لمعايير الأمم المتحدة وسياساتها السارية، والمعايير الرفيعة للنزاهة والسلوك الأخلاقي، بما في ذلك منع تضارب المصالح وسوء السلوك. وفي نوفمبر/تشرين الثاني 2017، وافق المجلس التنفيذي على الاختصاصات المنقحة للجنة مراجعة الحسابات لتمكين مكتب الأخلاقيات ورئيس شؤون الأخلاقيات من التواصل دون قيد وبشكل سري مع لجنة مراجعة الحسابات.</p> <p>وفيما يتصل بأنشطة مكافحة التدليس: منذ عام 2011، تضمنت اختصاصات لجنة مراجعة الحسابات مسؤوليات محددة أسندت إلى هذه اللجنة بشأن الرقابة على الأنشطة ذات الصلة بالأخلاقيات ومكافحة التدليس. وتشمل هذه المسؤوليات تقديم المشورة للمجلس التنفيذي والمدير التنفيذي بشأن عدة مسائل (تشمل ما يلي):</p> <ul style="list-style-type: none"> النظم التي ينشئها البرنامج من أجل الحفاظ على قيم الخدمة المدنية الدولية وتعزيزها، وكفالة الامتثال للقواعد والسياسات السارية، والمعايير الرفيعة للنزاهة والسلوك الأخلاقي، لتفادي تضارب المصالح وسوء السلوك؛ عملية معالجة الادعاءات الهامة المتعلقة بارتكاب أنشطة غير سليمة والتحقيق فيها.
6/2019 التوصية 5	استعراض لجان المراجعة والرقابة في منظومة الأمم المتحدة	يتعين على الهيئات التشريعية و/أو مجالس الإدارة في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، التي لم تفعل ذلك حتى الآن، أن تنظر من أجل ضمان استيفاء احتياجات منظماتها، في تنقيح اختصاصات أو ميثاق لجان المراجعة والرقابة التابعة لها وتحديثها، كي ما تضمنها أحكاماً تتعلق بالمهارات والخبرة الفنية الاحترافية ذات الصلة لأعضائها، بما في ذلك كفاءة وجود مزيج متوازن بين خبرة القطاعين العام والخاص في مستوى الإدارة العليا. ومن المستصوب أيضاً أن يحوز هؤلاء الأعضاء فهماً راسخاً للهيكل التنظيمي لمنظومة الأمم	مقبولة	منفذة	منتهية	<p>جهة الاتصال: أمانة المجلس التنفيذي</p> <p>تنص اختصاصات لجنة مراجعة الحسابات بالفعل على أن يكون لدى أعضاء اللجنة مهارات وخبرات عالية المستوى في المجالات التالية: المالية ومراجعة الحسابات؛ وهيكل الحوكمة والمساءلة في المنظمة، بما في ذلك إدارة المخاطر؛ وإدراك المفاهيم القانونية العامة؛ والتجربة الإدارية الرفيعة المستوى؛ والتنظيم والهيكل والعمل في منظومة الأمم المتحدة و/أو المنظمات الدولية الحكومية الأخرى.</p> <p>وفضلاً عن ذلك، تقتضي اختصاصات لجنة مراجعة الحسابات أن يكون أعضاؤها على فهم بأهداف البرنامج ورسالته، وهيكل الحوكمة والمساءلة فيه، والقواعد ذات الصلة التي تحكمه، أو أن يكتسبوا ذلك الفهم. ويجري تبسيط ذلك بفضل دورة "تأهيل" تعريفية وتوجيهية للأعضاء الجدد على نحو ما جاء في الفقرة 38 من الاختصاصات: "كجزء من أنشطة تأهيل المبتدئين، يتلقى الأعضاء الجدد تدريباً تعريفياً ليوم واحد،</p>

الملحق الأول: توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي تم استلامها منذ تقديم آخر تقرير إلى المجلس التنفيذي						
التوصية	التقرير	التوصية	القبول*	التنفيذ**	الحالة***	الملاحظات
		المتحدة و/أو المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات الدولية وسبل تسيير أعمالها.				مماثلا للتدريب الذي يتلقاه الأعضاء والمراقبون الجدد في المجلس التنفيذي، قبل حضور أول اجتماع لهم".
6/2019 التوصية 6	استعراض لجان المراجعة والرقابة في منظومة الأمم المتحدة	يتعين على الهيئات التشريعية و/أو مجالس الإدارة في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، التي لم تفعل ذلك حتى الآن، أن تطلب إلى لجان المراجعة والرقابة التابعة لها إجراء تقييم ذاتي كل سنة، وتقييم أداء مستقل كل ثلاث سنوات، وتقديم تقارير عن النتائج.	مقبولة	قيد التنفيذ	مفتوحة	جهة الاتصال: أمانة المجلس التنفيذي أدرج التقييم الذاتي لأداء لجنة مراجعة الحسابات في نظامها الداخلي منذ إنشائها.. وفي نوفمبر/تشرين الثاني 2018، وافق المجلس على الاختصاصات المنقحة التي تتضمن إشارة مرجعية رسمية للتقييم الذاتي على النحو التالي: "كجزء من النظام الداخلي للجنة مراجعة الحسابات، تُجري اللجنة تقييما ذاتيا سنويا لأدائها، وتقدم تقريرا بشأنه إلى المجلس التنفيذي والمدير التنفيذي." وستنظر لجنة مراجعة الحسابات والمجلس في مزيد من التنقيحات لاختصاصات اللجنة بشأن التكاليف بإجراء تقييم مستقل للأداء كل ثلاث سنوات.
6/2019 التوصية 7	استعراض لجان المراجعة والرقابة في منظومة الأمم المتحدة	يتعين على الهيئات التشريعية و/أو مجالس الإدارة في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، التي لم تفعل ذلك حتى الآن، أن تضمن إجراء تنقيح وتحديث دوريين لاختصاصات أو ميثاق لجان المراجعة والرقابة التابعة لها، من أجل إدماج الأولويات البارزة والتحديات الجديدة التي تواجه منظماتها.	مقبولة	منفذة	منتهية	جهة الاتصال: أمانة المجلس التنفيذي تتضمن اختصاصات لجنة مراجعة الحسابات بالفعل فقرة تنص على ما يلي: "يتخذ المجلس التنفيذي والمدير التنفيذي التدابير الضرورية التي تكفل إجراء الاستعراض الدوري لاختصاصات لجنة مراجعة الحسابات هذه. وسيقدم أي تعديل مقترح للمجلس التنفيذي للموافقة عليه." ووافق المجلس التنفيذي على الاختصاصات المنقحة للجنة مراجعة الحسابات الواردة في الوثيقة WFP/EB.2/2018/10/1 في دورته العادية الثانية المعقودة في نوفمبر/تشرين الثاني 2018. ونُقحت الاختصاصات ثلاث مرات منذ أن وافق عليها المجلس التنفيذي لأول مرة في عام 2011 استجابة للقرار الذي اتخذته المجلس في فبراير/شباط 2009 ويقضي بأن تقدم اللجنة تقاريرها إلى كل من المجلس التنفيذي والمدير التنفيذي.
4/2019 التوصية 1	استعراض إدارة التغيير في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة	تُحث مجالس الإدارة/التشريع على ضمان إدماج الرؤساء التنفيذيين لهُج وأساليب إدارة التغيير في إصلاحاتهم المؤسسية، وتقديم تقارير عن النتائج.	مقبولة	منفذة	منتهية	جهة الاتصال: شعبة الابتكار وإدارة المعرفة يدرك البرنامج أهمية وضع نهج إدارة التغيير ومنهجيته في صلب الإصلاحات التنظيمية. وأعدت نهج لإدارة التغيير من أجل مبادرات التغيير التنظيمي بما فيها خارطة الطريق المتكاملة وعملية الوفاء بالغرض. وحرصا على توفير الدعم للتغيير التنظيمي، أنشأ البرنامج فريقا لإدارة التغيير داخل شعبة الابتكار وإدارة المعرفة بغرض تنسيق مبادرات التغيير ومواءمتها على المستوى المؤسسي من أجل تعزيز

الملحق الأول: توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي تم استلامها منذ تقديم آخر تقرير إلى المجلس التنفيذي						
التوصية	التقرير	التوصية	القبول*	التنفيذ**	الحالة***	الملاحظات
						تقاسم أفضل الممارسات وإيجاد مجالات للتأزر وتفاذي ازدواجية الجهود داخل البرنامج.
4/2019 التوصية 2	استعراض إدارة التغيير في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة	ينبغي أن يدمج الرؤساء التنفيذيون في إصلاحاتهم المؤسسية الجارية، والتي تجري مستقبلاً، نهجاً منظمة وشاملة لإدارة التغيير وأن يقدموا تقارير عن ذلك إلى مجالس الإدارة/التشريع التي يتبعونها.	مقبولة	منفذة	منتهية	جهة الاتصال: شعبة الابتكار وإدارة المعرفة يرى البرنامج أن من الحاسم لضمان نجاح تنفيذ الإصلاحات تخصيص وقت وموارد لإدارة التغيير. انظر أيضا الرد على التوصية 1.
4/2019 التوصية 3	استعراض إدارة التغيير في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة	ينبغي أن يدعم الرؤساء التنفيذيون، عن طريق مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، وضع دراسات استقصائية مؤسسية للموظفين وتوحيدها على نطاق منظومة الأمم المتحدة.	مقبولة		منتهية	جهتا الاتصال: شعبة الموارد البشرية، وشعبة الابتكار وإدارة المعرفة البرنامج ملتزم بإجراء الاستقصاء العالمي لأراء الموظفين مرة كل سنتين على نحو ما أوصت به وحدة التفتيش المشتركة من قبل. وكعضو في مجلس الرؤساء التنفيذيين، سيساهم البرنامج في المبادرات المشتركة بين الوكالات التي تُتخذ نتيجة لهذه التوصية. ويدعم البرنامج مفهوم مواءمة استقصاءات الموظفين الذي من شأنه أن يتيح فرصا قيمة لوضع معايير القياس والتعلم من المنظمات الأخرى.
4/2019 التوصية 4	استعراض إدارة التغيير في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة	ينبغي أن يكفل الرؤساء التنفيذيون التخصيص الواضح لموارد مكرسة لإدارة التغيير، وقياس النتائج المتوخاة وتعقبها وتقييمها.	مقبولة	منفذة	منتهية	جهة الاتصال: شعبة الابتكار وإدارة المعرفة يوافق البرنامج على أن لتخصيص الموارد الكافية لإدارة التغيير، بما يشمل الوقت والميزانية، أهمية بالغة لإنجاح أي إصلاح تنظيمي. ومن المهم تتبع التقدم المحرز والإبلاغ عنه قياسا على النتائج المتوقعة طوال مدة أي مبادرة للتغيير. ويلاحظ البرنامج أيضا أن الموارد المخصصة لشعبة الابتكار وإدارة المعرفة يوافق عليها في خطة الإدارة.
4/2019 التوصية 5	استعراض إدارة التغيير في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة	يتعين أن يُبرز الرؤساء التنفيذيون على نحو أكبر الدور الذي تؤديه مهامهم الاستراتيجية في مجال إدارة الموارد البشرية فيما يتصل بإدارة التغيير المؤسسي. وينبغي أن يتضمن ذلك تشجيع التغيير في مواقف الأفراد وسلوكياتهم، وإنشاء آليات لتعزيز ذلك، وإقامة قنوات للتبليغ بالتعليقات على نطاق جميع الموظفين.	مقبولة	منفذة	منتهية	جهة الاتصال: شعبة الموارد البشرية يوافق البرنامج على أن مهام الموارد البشرية الاستراتيجية مثل إدارة المواهب وتخطيط قوة العمل تدعم قدرة المنظمة على التكيف بنجاح مع التغيير (بما في ذلك إعادة الهيكلة التنظيمية والتغيير بوجه عام)، وهو سيواصل التشديد على أهمية هذه المهام.

الملحق الأول: توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي تم استلامها منذ تقديم آخر تقرير إلى المجلس التنفيذي						
التوصية	التقرير	التوصية	القبول*	التنفيذ**	الحالة***	الملاحظات
4/2019 التوصية 6	استعراض إدارة التغيير في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة	يتعين على الرؤساء التنفيذيين إدراج بند على جدول أعمال الاجتماع المقبل للجنة الإدارية الرفيعة المستوى التابعة لمجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، للنظر في سبل دعم مختبر الأمم المتحدة للمعارف والتغيير المؤسسي، من أجل تمكينه من القيام بدور أكبر في إصلاحات منظومة الأمم المتحدة.	مقبولة		منتهية	جهة الاتصال: شعبة الابتكار وإدارة المعرفة سيساهم البرنامج، بصفته عضواً في مجلس الرؤساء التنفيذيين، في المبادرات المشتركة بين الوكالات التي تُتخذ نتيجة لهذه التوصية. ويوافق البرنامج على أن المعرفة المتعلقة بإدارة التغيير ينبغي تخزينها وإعادة استخدامها لفائدة منظومة الأمم المتحدة ومنظماتها من أجل إتاحة فرص للتعلم والارتقاء في ممارسات إدارة التغيير بين منظمات الأمم المتحدة.
3/2019 التوصية 1	استعراض دمج الحد من مخاطر الكوارث في عمل منظومة الأمم المتحدة في سياق خطة التنمية المستدامة لعام 2030	ينبغي لمجالس إدارة مؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تطلب من أمانات مؤسساتها تقديم خريطة للروابط بين الولاية الأساسية لتلك المؤسسات والحد من مخاطر الكوارث، والإبلاغ عن التقدم المحرز في الحد من مخاطر الكوارث وفقاً لذلك، مستخدمة الإرشادات المحددة الواردة في "إطار النتائج لخطة عمل الأمم المتحدة للحد من مخاطر الكوارث من أجل زيادة القدرة على مواجهتها - إرشادات لرصد التقدم المحرز في تنفيذ خطة عمل الأمم المتحدة بشأن الحد من مخاطر الكوارث والإبلاغ عنه".	مقبولة جزئياً		منتهية	جهة الاتصال: وحدة برامج تغير المناخ والحد من مخاطر الكوارث يدرك البرنامج قيمة تحديد الصلات بين الولاية الرئيسية لمنظمة ما والحد من مخاطر الكوارث. بيد أنه يرى أن منهجية الإبلاغ المقترحة ستكون عبئاً ثقيلًا على الوكالات التشغيلية اللامركزية التي لديها برامج متنوعة في مكاتب كثيرة في الميدان، ولا سيما أن هذه المنهجية لا تتسق مع عمليات الرصد والتقييم الحالية في البرنامج.
3/2019 التوصية 2	استعراض دمج الحد من مخاطر الكوارث في عمل منظومة الأمم المتحدة في سياق خطة التنمية المستدامة لعام 2030	ينبغي للأمين العام أن يكفل، في قيادته لإصلاح منظومة الأمم المتحدة الإنمائية إلى جانب الرؤساء التنفيذيين للمنظمات، أن يشمل الجيل الجديد من أطر الأمم المتحدة للتعاون في مجال التنمية المستدامة، بصورة منهجية، الحد من مخاطر الكوارث كجزء من الخطط الاستراتيجية المشتركة للأفرقة القطرية، ليتسنى تحقيق التنمية والتخطيط مع الوعي بالمخاطر، وتخصيص الموارد للتنفيذ، واستخدام نظام إبلاغ مشترك لقياس التقدم المحرز مقارنة بأولويات إطار سينداي وخطة عمل الأمم المتحدة للحد من مخاطر الكوارث	مقبولة جزئياً		منتهية	جهة الاتصال: وحدة برامج تغير المناخ والحد من مخاطر الكوارث توجد لدى البرنامج بالفعل نظم للرصد والتقييم والإبلاغ مصممة لتناسب احتياجاته بصفته منظمة إنسانية. ويتفق البرنامج مع التوصية من حيث المبدأ وإن كان يرى أن منهجية الإبلاغ الموصى بها معقدة في التفصيل وستكون عبئاً شديداً الوطأة على المنظمات التشغيلية التي لديها برامج متنوعة في مكاتب ميدانية عديدة.

الملحق الأول: توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي تم استلامها منذ تقديم آخر تقرير إلى المجلس التنفيذي						
التوصية	التقرير	التوصية	القبول*	التنفيذ**	الحالة***	الملاحظات
		الكوارث من أجل زيادة القدرة على مواجهتها، مع تقديم تقارير تفصيلية عن الأنشطة التنفيذية إلى مجالس الإدارة.				
3/2019 التوصية 3	استعراض دمج الحد من مخاطر الكوارث في عمل منظومة الأمم المتحدة في سياق خطة التنمية المستدامة لعام 2030	ينبغي للرؤساء التنفيذيين للمنظمات العاملة في الميدان، أن يكفلوا، في مساهمتهم في الإصلاح الجاري لنظام المنسقين المقيمين المعاد تنشيطه، أن تخطط أفرقة الأمم المتحدة القطرية لتكون هناك قدرة مخصصة لتنفيذ أنشطة التنمية الواعية بالمخاطر، وأن يجري إبلاغ المقار الرئيسية بتلك الأنشطة الميدانية، بما في ذلك عن طريق رصد مساهمتها في تنفيذ إطار سينداي، مع مراعاة إطار الإبلاغ عن أهداف التنمية المستدامة.	مقبولة جزئياً		منتهية	جهة الاتصال: وحدة برامج تغير المناخ والحد من مخاطر الكوارث يدرك البرنامج فائدة الدعم المخصص في فرق الأمم المتحدة القطرية، ولا سيما في حالة الإبلاغ عن الحد من مخاطر الكوارث. بيد أن نظم الإبلاغ المعمول بها في الوكالات الإنسانية تختلف أشد الاختلاف عن تلك التي تتبعها الوكالات الإنمائية وهي تتضمن بيانات أقل عن الحد من مخاطر الكوارث. ولذلك، تحتاج الوكالات الإنسانية إلى دعم مختلف للرصد والإبلاغ المتعلقين بالحد من مخاطر الكوارث.
2/2019 التوصية 1	استعراض تنفيذ خطة العمل المتعلقة بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة على نطاق منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن يجرؤوا بانتظام تقييماً دقيقاً لآليات ضمان الجودة المعمول بها في مؤسساتهم لضمان دقة التصنيفات بحسب المؤشرات في إطار خطة العمل على نطاق المنظومة بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة وفقاً للمذكرات الفنية الصادرة عن هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، وأن تكون هذه التصنيفات مدعومة بالأدلة على النحو المناسب.	مقبولة		منتهية	جهة الاتصال: مكتب الشؤون الجنسانية يدعم البرنامج خطة هيئة الأمم المتحدة للمرأة المشار إليها في الرد المشترك بين الوكالات الأعضاء في مجلس الرؤساء التنفيذيين⁽³⁾ بشأن وضع إرشادات لتحسين القدرة على ضمان الجودة للإبلاغ عن الصيغة المحدثة للخطة والتشجيع على مزيد من عمليات استعراض النظراء في منظومة الأمم المتحدة برمتها.
2/2019 التوصية 2	استعراض تنفيذ خطة العمل المتعلقة بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة على نطاق منظومة الأمم المتحدة	ينبغي لأعضاء مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، قبل نهاية عام 2020، أن يكفلوا التنسيق داخل الآليات المجلس القائمة لإجراء استعراض شامل للنتائج التي تحققت بعد تنفيذ المرحلة الأولى من خطة العمل على نطاق المنظومة بشأن المساواة بين	مقبولة		منتهية	جهة الاتصال: مكتب الشؤون الجنسانية سيساهم البرنامج، بصفته عضواً في مجلس الرؤساء التنفيذيين، في أي مبادرات مشتركة بين الوكالات تُتخذ نتيجة لهذه التوصية. ويتفق البرنامج مع الرد المشترك بين الوكالات الأعضاء في مجلس الرؤساء التنفيذيين بشأن هذه التوصية ويرحب بمزيد من العمل المشترك في إطار الآليات الحالية.

(3) الجمعية العامة للأمم المتحدة. 2019. استعراض تنفيذ خطة العمل المتعلقة بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة على نطاق منظومة الأمم المتحدة. مذكرة من الأمين العام. <https://undocs.org/ar/A/74/306/Add.1>.

الملحق الأول: توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي تم استلامها منذ تقديم آخر تقرير إلى المجلس التنفيذي						
التوصية	التقرير	التوصية	القبول*	التنفيذ**	الحالة***	الملاحظات
	نطاق منظومة الأمم المتحدة	الجنسين وتمكين المرأة، وأن يتحوا منتدى لإقرار الإطار بصيغته المنقحة في عام 2018.				
2/2019 التوصية 4	استعراض تنفيذ خطة العمل المتعلقة بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة على نطاق منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للهيئات التشريعية والإدارية لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تدرس الرسالة السنوية الموجهة من هيئة الأمم المتحدة للمرأة إلى الإدارة التنفيذية، مع تقديم إشارات إلى الاستراتيجيات والتدابير التي يتوخى الرؤساء التنفيذيون اتخاذها لتحسين الامتثال للمؤشرات الواردة في خطة العمل على نطاق المنظومة وإسهامها المتوقع في تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة.	مقبولة	منفذة	منتهية	جهة الاتصال: مكتب الشؤون الجنسانية سيدرج مكتب الشؤون الجنسانية الرسالة السنوية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة في التقارير وينود جداول الأعمال التي يقدمها إلى المجلس، بدءاً بالتقرير الذي يقدمه إلى المجلس في دورته العادية الأولى في فبراير/شباط 2020.
2/2019 التوصية 5	استعراض تنفيذ خطة العمل المتعلقة بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة على نطاق منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة، قبل الانتهاء من خطة العمل على نطاق المنظومة 2-0، أن يكفوا إجراء تقييم مستقل للتقدم الفعلي المحرز صوب تعميم مراعاة المنظور الجنساني من أجل تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة داخل مؤسساتهم، باتخاذ خطة العمل معلماً مرجعياً، حسب الاقتضاء.	مقبولة	قيد التنفيذ	مفتوحة	جهة الاتصال: مكتب الشؤون الجنسانية شرح البرنامج في إجراء تقييم مستقل لسياسته بشأن المساواة بين الجنسين (2015-2020) في عام 2019.
7/2018 التوصية 1	تعزيز استيعاب بحوث السياسات في سياق خطة التنمية المستدامة لعام 2030	ينبغي أن يقوم الرؤساء التنفيذيون لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة غير الحائزة لمبادئ توجيهية وسياسات في مجال البحوث بالنظر، حسب الاقتضاء، في وضع مجموعة معايير دنيا تتعلق بإنتاج البحوث واستيعابها، بحلول نهاية عام 2021.	مقبولة	قيد التنفيذ	مفتوحة	جهة الاتصال: إدارة وضع السياسات والبرامج، وشعبة البحث والتقدير والرصد يوافق البرنامج على أن تكون لديه، بنهاية عام 2021، مبادئ توجيهية وسياسات يسترشد بها جدول أعمال البحوث فيه.
7/2018 التوصية 2	تعزيز استيعاب بحوث السياسات في سياق خطة	ينبغي أن يقوم الرؤساء التنفيذيون لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة، عند إعداد ميزانياتهم البرنامجية ونظمهم المالية (حساب التكاليف)،	غير مقبولة		منتهية	جهة الاتصال: شعبة البحث والتقدير والرصد

الملحق الأول: توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي تم استلامها منذ تقديم آخر تقرير إلى المجلس التنفيذي						
التوصية	التقرير	التوصية	القبول*	التنفيذ**	الحالة***	الملاحظات
التوصية المستدامة لعام 2030	التنمية المستدامة لعام 2030	بإنشاء وسيلة معنية بالإبلاغ عن تكاليف الأنشطة البحثية، بحلول نهاية عام 2020.				يتفق البرنامج ⁽⁴⁾ مع الرد المشترك بين الوكالات الأعضاء في مجلس الرؤساء التنفيذيين على هذه التوصية الذي يشير إلى أن تنفيذها يقتضي تعديلات في عمليات البرمجة ونظم تكنولوجيا المعلومات والسياسات ذات الصلة. وبالنظر إلى مستوى الموارد المطلوبة، لا يمثل تضمين تكلفة أنشطة البحوث في حساب التكاليف أولوية لعام 2020.
7/2018 التوصية 4	تعزيز استيعاب بحوث السياسات في سياق خطة التنمية المستدامة لعام 2030	ينبغي أن يُجري الرؤساء التنفيذيون لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة تقييمات دورية للاحتياجات البحثية المحددة والموردين المحتملين للمنتجات البحثية والتكاليف المرتبطة بذلك، بغية تحقيق الهدف الطويل الأجل لتعزيز القدرات الداخلية في مجال البحوث، حسب مقتضى الحال، وكفالة الاستخدام المنهجي للبحوث التي تنتجها الأوساط الأكاديمية.	غير مقبولة		منتهية	جهة الاتصال: شعبة البحث والتقدير والرصد يتفق البرنامج مع مقصد التوصية ومع أهمية تلبية احتياجات البحوث من خلال التواصل مع مقدمي الخدمة الأعلى كفاءة والأكثر فعالية من حيث التكاليف. والنظام المعمول به حالياً في البرنامج الذي يتضمن مذكرات تفاهم واتفاقات طويلة الأجل مع طائفة واسعة النطاق من المؤسسات الأكاديمية والبحثية كافٍ للوفاء بمتطلباته الحالية والمنظورة من البحوث.
7/2018 التوصية 6	تعزيز استيعاب بحوث السياسات في سياق خطة التنمية المستدامة لعام 2030	ينبغي أن ينظر الأمين العام للأمم المتحدة، بصفته رئيساً لمجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، في دعوة الرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة الذين لم يضعوا حتى الآن سياسة شاملة للمنظومة بشأن الإطلاع الحر على البيانات، والبرمجيات الداعمة، والتبادل البحثي فيما بين مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، بأن يفعلوا ذلك	مقبولة		منتهية	جهتا الاتصال: شعبة البحث والتقدير والرصد، وشعبة تكنولوجيا المعلومات سيساهم البرنامج، بصفته عضواً في مجلس الرؤساء التنفيذيين، في أي مبادرات مشتركة بين الوكالات تتخذ نتيجة لهذه التوصية. ويتفق البرنامج مع الرد المشترك بين الوكالات الأعضاء في مجلس الرؤساء التنفيذيين على هذه التوصية الذي يشير إلى أن الوصول المفتوح إلى البيانات وتقاسم البحوث بين منظمات منظومة الأمم المتحدة سيكون لهما تأثير إيجابي في إبراز منتجات البحوث وسييسران استخدام التطورات في التكنولوجيات الرقمية. بيد أن هذه الفوائد ينبغي موازنتها مع التكاليف الضمنية، ومع ضرورة وجود ضمانات تكفل حماية البيانات الحساسة واستخدام المنصات الموجودة حالياً بشكل فعال.
7/2018 التوصية 7	تعزيز استيعاب بحوث السياسات في سياق خطة التنمية	ينبغي أن يُجري الأمين العام للأمم المتحدة والرؤساء التنفيذيين للمؤسسات الأخرى لمنظومة الأمم المتحدة استعراضاً لمستوى مشاركة الباحثين من بلدان الجنوب وأن يعتمدوا سياسات وأطراً تحفز على بناء القدرات فيما يتعلق بجميع أبعاد وظائف	مقبولة		منتهية	جهة الاتصال: شعبة البحث والتقدير والرصد يدعم البرنامج هدف زيادة القدرات الوطنية لتحليل الأمن الغذائي الذي تقوده البلدان والبحوث التي يمكن توفر معلومات كافية لإثراء السياسات والبرامج والمشروعات الوطنية. وسيساهم البرنامج، بصفته عضواً في مجلس الرؤساء التنفيذيين، في المبادرات المشتركة بين الوكالات المتخذة نتيجة لهذه التوصية.

(4) الجمعية العامة للأمم المتحدة، 2019. تعزيز استيعاب بحوث السياسات في سياق خطة التنمية المستدامة لعام 2030. مذكرة من الأمين العام. A/74/216/Add.1. <https://undocs.org/ar/A/74/216/Add.1>

الملحق الأول: توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي تم استلامها منذ تقديم آخر تقرير إلى المجلس التنفيذي						
التوصية	التقرير	التوصية	القبول*	التنفيذ**	الحالة***	الملاحظات
	المستدامة لعام 2030	بحوث السياسات، بما فيها استيعاب البحوث على الصعيد الوطني، وتقديم تقرير عن ذلك إلى الجمعية العامة ومجالس الإدارات، على التوالي، بحلول نهاية عام 2020.				
7/2018 التوصية 8	تعزيز استيعاب بحوث السياسات في سياق خطة التنمية المستدامة لعام 2030	ينبغي أن يقوم الرؤساء التنفيذيون لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة المشاركة في شبكة الأمم المتحدة المعنية بالهجرة بتوجيه الوحدات ذات الصلة لتقييم خيارات التعاون المشترك بين الوكالات، على أساس المصالح المتلاقية والاختصاصات المحددة، في مجال صُنع القرار المتعلق بالمشاريع البحثية المتصلة بالهجرة، بحلول نهاية عام 2019.	مقبولة		منتهية	جهة الاتصال: شعبة البحث والتقدير والرصد سيساهم البرنامج، بصفته عضوا في مجلس الرؤساء التنفيذيين، في المبادرات المشتركة المتخذة نتيجة لهذه التوصية. وتظل الهجرة وتداعياتها على حواصل الأمن الغذائي وسبل كسب العيش موضوعا رئيسيا. ويرحب البرنامج بفرصة العمل مع الشركاء المشتركين بين الوكالات في تسخير المزايا النسبية للاستئارة بها في الوقت المناسب في اتخاذ القرارات التي تؤثر في المجموعات السكانية المشردة.
7/2018 التوصية 9	تعزيز استيعاب بحوث السياسات في سياق خطة التنمية المستدامة لعام 2030	ينبغي أن تتخذ مجالس إدارات مؤسسات منظومة الأمم المتحدة إجراءات لضمان القيام، بحلول نهاية عام 2020 بتنفيذ الالتزامات المتعلقة بالتعاون المشترك بين الوكالات، بما في ذلك عن طريق إنشاء منصة عالمية للمعارف والبيانات وتيسير التبادل الأكاديمي، على النحو المنصوص عليه في الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية.	مقبولة		منتهية	جهة الاتصال: شعبة البحث والتقدير والرصد سيساهم البرنامج، بصفته عضوا في منظومة الأمم المتحدة، في المبادرات المشتركة المتخذة نتيجة لهذه التوصية. وسيتيح البرنامج بحوثه باعتبارها منفعة عامة عالمية، وسيتقاسم، كلما أمكن، مجموعات البيانات المغفلة مع منصة عالمية للمعارف والبيانات بمجرد إنشائها.
7/2018 التوصية 12	تعزيز استيعاب بحوث السياسات في سياق خطة التنمية المستدامة لعام 2030	ينبغي أن يقوم الأمين العام للأمم المتحدة، بالتشاور مع جميع الرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة، بالتشجيع على إبرام شراكات طويلة الأجل مع المجتمعات الأكاديمية على الصعيد العالمي والإقليمي والوطني، ووضع مبادئ توجيهية أساسية من أجل هذه الشراكات.	مقبولة جزئيا		منتهية	جهة الاتصال: شعبة البحث والتقدير والرصد يدرك البرنامج قيمة إنشاء ورعاية شراكات طويلة الأجل مع الدوائر الأكاديمية على الصعيد العالمية والإقليمية والوطنية. بيد أنه لا يرى فائدة ترجى من وضع مبادئ توجيهية عامة بسبب الحاجة للاحتفاظ بالمرونة في استيعاب شتى الاهتمامات والسياقات البحثية.
6/2018 التوصية 1	تعزيز إمكانية وصول	ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن يقوموا، بحلول نهاية عام 2020،	مقبولة جزئيا		منتهية	جهات الاتصال: أمانة المجلس التنفيذي، وشعبة الخدمات الإدارية، وفرع إدارة المرافق

الملحق الأول: توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي تم استلامها منذ تقديم آخر تقرير إلى المجلس التنفيذي						
التوصية	التقرير	التوصية	القبول*	التنفيذ**	الحالة***	الملاحظات
	الأشخاص ذوي الإعاقة إلى مؤتمرات منظومة الأمم المتحدة واجتماعاتها	بتكليف المكاتب ذات الصلة بوضع مشروع سياسة بشأن إمكانية وصول الأشخاص ذوي الإعاقة إلى المؤتمرات والاجتماعات، فضلاً عن مبادئ توجيهية لتنفيذ السياسات، وتقديمها إلى الهيئات التشريعية لكل منهم، إذا كان تفعيل تلك السياسات يتطلب تأييداً من تلك الهيئات.				يتفق البرنامج مع رد مجلس الرؤساء التنفيذيين على هذه التوصية الذي يشير إلى أن السياسة ستحقق أقصى قدر من الفعالية عندما تشكل جزءاً من سياسة أعم بشأن إمكانية وصول الأشخاص ذوي الإعاقة إلى جميع أماكن الأمم المتحدة وتنفيذها جميع المنظمات لكفالة الاتساق في الاستجابات والمعايير. وسيساهم البرنامج في أي تدبير مشترك بين الوكالات يُتخذ استجابة لهذه التوصية.
6/2018 التوصية 2	تعزيز إمكانية وصول الأشخاص ذوي الإعاقة إلى مؤتمرات منظومة الأمم المتحدة واجتماعاتها	بالنسبة لجميع المؤتمرات الرئيسية التي تُستضاف خارج مباني مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، ينبغي للرؤساء التنفيذيين لتلك المؤسسات أن يضمنوا تحديد شروط إمكانية وصول الأشخاص ذوي الإعاقة تحديداً ووضوحاً في الاتفاقات الفردية المبرمة مع الكيان المضيف للمؤتمرات والاجتماعات المحددة.	مقبولة	منفذة	منتهية	جهات الاتصال: أمانة المجلس التنفيذي، وفرع إدارة المرافق، وفرع مشتريات السلع والخدمات سيحدد البرنامج المتطلبات في اتفقاته مع البائعين الخارجيين لخدمات الاجتماعات والأماكن للمؤتمرات الرئيسية.
6/2018 التوصية 3	تعزيز إمكانية وصول الأشخاص ذوي الإعاقة إلى مؤتمرات منظومة الأمم المتحدة واجتماعاتها	ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة، الذين لم يعيّنوا بعد جهة تنسيق معنية بإمكانية وصول الأشخاص ذوي الإعاقة داخل مؤسساتهم وفق اختصاصات تحدد بوضوح دور ومسؤوليات جهة التنسيق فيما يتعلق بتعزيز إمكانية وصول أولئك الأشخاص إلى المؤتمرات والاجتماعات، أن يفعلوا ذلك بحلول كانون الأول/ديسمبر 2021.	مقبولة جزئياً	منفذة	منتهية	جهات الاتصال: أمانة المجلس التنفيذي، وفرع إدارة المرافق، وشعبة البرامج الإنسانية والإنمائية في إطار السياسة العالمية وبرنامج العمل بشأن الحماية والمساعدة أمام المجموعات السكانية المتضررة والإدماج، تعمل شعبة البرامج الإنسانية والإنمائية على تعزيز قدرة البرنامج في مسائل الإعاقة عن طريق وضع قواعد ومعايير وسياسات عالمية تراعي احتياجات الأشخاص ذوي الإعاقة في تصميم برامج المساعدة الغذائية وتنفيذها على المستوى القطري، بوسائل من بينها التشاور معهم. وفيما يخص خدمات المؤتمرات، من المهم في ضوء الهيكل اللامركزي للبرنامج، أن تشمل توصيفات الوظائف ذات الصلة بتقديم الخدمات التي يمكن أن يستخدمها الأشخاص ذوو الإعاقة (خدمات المؤتمرات والمنشورات والموارد البشرية، وما إلى ذلك) متطلبات تيسير وصول الأشخاص ذوي الإعاقة. مما يشجع موظفي البرنامج في جميع أنحاء العالم على مراعاة تيسير وصول الأشخاص ذوي الإعاقة في جميع أنشطة البرنامج أنشطة إكذاء الوعي- من قبيل الأحداث التي نظمها البرنامج مع فنان الراب الأصم Signmark والمتحدث في وسائل الإعلام الاجتماعية Elise Roy (باستخدام الترجمة الآلية المقروءة لأول مرة

الملحق الأول: توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي تم استلامها منذ تقديم آخر تقرير إلى المجلس التنفيذي						
التوصية	التقرير	التوصية	القبول*	التنفيذ**	الحالة***	الملاحظات
						في عام 2019) والمحادثة المفتوحة حول معالجة التحديات التي يواجهها الأشخاص ذوو الإعاقة أثناء دورة البرامج لبرمجة المساعدة الغذائية والتغذية.
6/2018 التوصية 4	تعزيز إمكانية وصول الأشخاص ذوي الإعاقة إلى مؤتمرات منظومة الأمم المتحدة واجتماعاتها	ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن يُصدروا توجيهات إلى المكاتب ذات الصلة التي تتعامل مع قضايا إمكانية الوصول لكي تضع، بحلول كانون الأول/ديسمبر 2021، إجراءات تشغيل موحدة بشأن مسؤولياتها التشغيلية من أجل تحسين إمكانية وصول الأشخاص ذوي الإعاقة في المؤتمرات والاجتماعات.	مقبولة جزئياً	منفذة	منتهية	جهات الاتصال: فرع إدارة المرافق، وأمانة المجلس التنفيذي، بالتعاون مع شعبة الأمن وشعبة رفاه الموظفين أُتيحت في البرنامج إمكانية وصول الأشخاص ذوي الإعاقة إلى المؤتمرات والاجتماعات عند الاقتضاء. وحتى الآن، ثمة ثلاث حالات في المقر تمت فيها تلبية احتياجات الأشخاص ذوي الإعاقة بشكل كامل بدعم من وحدة خدمات المؤتمرات التابعة لأمانة المجلس التنفيذي وشعبة الأمن وشعبة رفاه الموظفين. انظر أيضا الردود على التوصيتين 1 و2.
6/2018 التوصية 5	تعزيز إمكانية وصول الأشخاص ذوي الإعاقة إلى مؤتمرات منظومة الأمم المتحدة واجتماعاتها	ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن يُلزموا منظمي الاجتماعات والمؤتمرات بأن يكفلوا، بحلول كانون الأول/ديسمبر 2021، ما يلي: (أ) أن تكون مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة مدعومة بالكامل من خلال عمليات تسجيل ميسرة للأشخاص ذوي الإعاقات المختلفة؛ (ب) أن تُدرج في نماذج التسجيل الميسرة بنود تسأل على وجه التحديد عن الاحتياجات من التسهيلات الخاصة؛ (ج) أن تُعمم المعلومات عن المرافق والخدمات الميسرة على جميع المشاركين المحتملين من خلال مواقع إلكترونية ومذكرات إعلامية يسهل الوصول إليها؛ (د) أن تشمل الدراسات الاستقصائية التي تُنظم بعد الاجتماع أو المؤتمر عن مدى الرضا عن تنظيمه، دائماً أسئلة لتقييم مدى الرضا عن مرافق وخدمات التسهيلات الخاصة.	مقبولة جزئياً	منفذة	منتهية	جهات الاتصال: أمانة المجلس التنفيذي، بالتعاون مع شعبة الأمن وشعبة رفاه الموظفين رغم أن البرنامج ليست لديه تجربة طويلة في تلبية احتياجات الأشخاص ذوي الإعاقة، فقد أثبت التزامه التام بتيسير إمكانية وصولهم. وستنفذ أمانة المجلس التنفيذي التوصية عندما تبرز الحاجة إلى ذلك، بالتنسيق عن كثب مع شعبة الأمن وشعبة رفاه الموظفين. انظر أيضا الردود على التوصيتين 2 و4.

الملحق الأول: توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي تم استلامها منذ تقديم آخر تقرير إلى المجلس التنفيذي						
التوصية	التقرير	التوصية	القبول*	التنفيذ**	الحالة***	الملاحظات
6/2018 التوصية 6	تعزيز إمكانية وصول الأشخاص ذوي الإعاقة إلى مؤتمرات منظومة الأمم المتحدة واجتماعاتها	ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن يوفروا، بحلول كانون الأول/ديسمبر 2021، خيار المشاركة عن بعد في جميع الاجتماعات والمؤتمرات التي ينظمونها، مع عدم المساس بالجهود المبذولة لإتاحة إمكانية حضور الأشخاص ذوي الإعاقة تلك الاجتماعات والمؤتمرات.	مقبولة جزئياً	منفذة	منتهية	<p>جهات الاتصال: وفرع إدارة المرافق، وأمانة المجلس التنفيذي، وشعبة تكنولوجيا المعلومات</p> <p>ينص الاتفاق الجديد المبرم بين مجلس الرؤساء التنفيذيين الرابطة الدولية لمترجمي المؤتمرات الفوريين الذي ينظم شروط استخدام مترجمي المؤتمرات الفوريين بعقود قصيرة الأجل (من 1 يناير/كانون الثاني 2019 إلى 31 ديسمبر/كانون الأول 2023) على أن تسعى المنظمات لتوفير مرافق للاجتماعات- في مقارها أو في مكان آخر – تمثل لأحدث المعايير الدولية المنطبقة على مرافق الترجمة الشفوية الفورية، مثل الترجمة الشفوية عن بعد.</p> <p>ولأول مرة، يقدم الاتفاق بين مجلس الرؤساء التنفيذيين والرابطة الدولية لمترجمي المؤتمرات الدوليين إرشادات بشأن الترجمة الشفوية بلغة الإشارة والبرنامج من الموقعين على هذا الاتفاق.</p> <p>وسيتأثر البرنامج على التشاور مع أصحاب المصلحة بشأن استخدام لغة الإشارة والترجمة الشفوية عن بعد، حسب الاقتضاء.</p> <p>ومنذ عام 2015، أتاح مرفق شبكة البث على الإنترنت للمشاركين عن بعد المرخص لهم بالوصول إلى أحداث البرنامج بوسائل سمعية ببعض اللغات الرسمية الست أو كلها وبأشرطة فيديو للمناقشات والعروض.</p> <p>وفي المواقع الميدانية، ستستمر إتاحة المشاركة عن بعد حسب الطلب. ويشير البرنامج إلى أنه من الممكن تقنياً (بتكلفة محتملة) السماح بالمشاركة في حدث عبر وصلة عن بعد، غير أن ضمان هوية الشخص الذي ينضم إلى الاجتماع عن بعد غير مستطاع. لذا ينبغي توخي الحذر في اللجوء إلى هذا الخيار.</p>
6/2018 التوصية 7	تعزيز إمكانية وصول الأشخاص ذوي الإعاقة إلى مؤتمرات منظومة الأمم المتحدة واجتماعاتها	ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن يصدروا تعليمات إلى مكاتب إدارة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والمرافق بإجراء تقييمات دورية لإمكانية الوصول إلى المرافق والخدمات التنظيمية في المؤتمرات والاجتماعات، وضمان التشاور على نحو كاف مع منظمات الأشخاص ذوي الإعاقة في جميع مراحل العملية.	مقبولة	منفذة	منتهية	<p>جهات الاتصال: أمانة المجلس التنفيذي، وفرع إدارة المرافق، وشعبة تكنولوجيا المعلومات</p> <p>يلتزم البرنامج بتكليف نهجه لتيسير إمكانية وصول الأشخاص ذوي الإعاقة إلى المرافق والحصول على الخدمات وفق المعايير الدولية المعمول بها والتعقيبات التي ترد من الأشخاص ذوي الإعاقة. انظر أيضاً الردود على التوصيات 4، و5، و6.</p>

الملحق الأول: توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي تم استلامها منذ تقديم آخر تقرير إلى المجلس التنفيذي						
التوصية	التقرير	التوصية	القبول*	التنفيذ**	الحالة***	الملاحظات
6/2018 التوصية 8	تعزيز إمكانية وصول الأشخاص ذوي الإعاقة إلى مؤتمرات منظومة الأمم المتحدة واجتماعاتها	ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن يكلفوا مكاتب المشتريات بأن تصوغ، بحلول كانون الأول/ديسمبر 2021، أحكاماً للتأكد من احترام متطلبات إمكانية الوصول و/أو اشتراطها في السياسات والمبادئ التوجيهية المتعلقة بالمشتريات، لتتضمن فيها وتعتمدها سلطة اتخاذ القرار ذات الصلة.	مقبولة	منفذة	منتهية	جهة الاتصال: شعبة مشتريات السلع والخدمات تتسم مهمة مشتريات خدمات المؤتمرات في البرنامج بالامركزية وتُدمج متطلبات تيسير إمكانية وصول الأشخاص ذوي الإعاقة في المواصفات التقنية للخدمات تقدم إلى المؤتمرات الرئيسية. انظر أيضا الرد على التوصية 2.
6/2018 التوصية 9	تعزيز إمكانية وصول الأشخاص ذوي الإعاقة إلى مؤتمرات منظومة الأمم المتحدة واجتماعاتها	ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن يضعوا ويفنذوا، بحلول كانون الأول/ديسمبر 2021، من خلال الآليات المشتركة بين الوكالات ذات الصلة، وحدة تدريب متخصص مشتركة على نطاق المنظومة لتقديم تدريب إلزامي على إدماج قضايا الإعاقة وإمكانية الوصول إلى الموظفين القائمين بصورة مباشرة أو غير مباشرة بخدمة المؤتمرات والاجتماعات، بمن فيهم على سبيل المثال لا الحصر، موظفو إدارة المؤتمرات، وإدارة المرافق والخدمات، وإدارة الموارد البشرية، والمشتريات، والخدمات القانونية، وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والخدمات الطبية، وشؤون الإعلام، وخدمات السلامة والأمن.	مقبولة	منفذة	منتهية	جهة الاتصال: شعبة الموارد البشرية يدرك البرنامج أهمية وحدات التدريب على إدماج ذوي الإعاقة وهو يقدم بالفعل دورات تدريبية في هذا الصدد على منصفته للتعليم. وإذا أعدت وحدة تدريب إلزامي متخصص لمنظومة الأمم المتحدة تتعلق بإدماج ذوي الإعاقة وتيسير إمكانية وصولهم، فإن البرنامج سيتيحها لموظفيه عبر منصفته الخاصة بالتعليم.
6/2018 التوصية 10	تعزيز إمكانية وصول الأشخاص ذوي الإعاقة إلى مؤتمرات منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للهيئات التشريعية لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تدرج في جداول أعمالها استعراضاً للتقارير الدورية المقدمة إليها بشأن حالة إمكانية وصول الأشخاص ذوي الإعاقة إلى مرافق وخدمات المؤتمرات والاجتماعات، بما في ذلك حالة التقدم المحرز في الإجراءات الرامية إلى معالجة أوجه القصور في إمكانية الوصول.	مقبولة	منفذة	منتهية	جهة الاتصال: أمانة المجلس التنفيذي سينظر المجلس في فعالية تدابير تيسير إمكانية وصول الأشخاص ذوي الإعاقة حسبما يقتضيه الحال كجزء من عملية تعلم الدروس التي يجريها المجلس التنفيذي بعد كل دورة من دوراته. انظر أيضا الرد على التوصية 4.

الملحق الأول: توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي تم استلامها منذ تقديم آخر تقرير إلى المجلس التنفيذي						
التوصية	التقرير	التوصية	القبول*	التنفيذ**	الحالة***	الملاحظات
	المتحدة واجتماعاتها					
5/2018 التوصية 1	فرص تحسين الكفاءة والفعالية في تقديم خدمات الدعم الإداري بتعزيز التعاون بين الوكالات	ينبغي للرؤساء التنفيذيين أن يعززوا قبل نهاية عام 2020، بالتنسيق مع رئيس مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة، ويهدف التوصل إلى نهج متسق على نطاق المنظومة، النظم القائمة أو أن يقيموا نظاماً جديدة لكي يحددوا بدقة الموارد المخصصة لخدمات الدعم الإداري، بغض النظر عن مصدر التمويل أو تصنيف التكاليف، وأن يبينوا كيف ينبغي تحديد الكفاءة وتقييمها.	مقبولة		منتهية	جهة الاتصال: شعبة الخدمات الإدارية يرحب البرنامج بالتوصية ويلاحظ أن فريق ابتكارات الأعمال التابع لمجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة اضطلع بالعمل اللازم في أعقاب اعتماد قرار الجمعية العامة 279/72 وقدمت تقريراً بذلك إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في عام 2019.
5/2018 التوصية 2	فرص تحسين الكفاءة والفعالية في تقديم خدمات الدعم الإداري بتعزيز التعاون بين الوكالات	ينبغي للهيئات التشريعية أن تطلب إلى الرؤساء التنفيذيين وضع مؤشرات وأهداف للأداء من أجل الدفع إلى إدخال تحسينات في تقديم خدمات الدعم الإداري، ونشر نتائج الأداء بشكل علني.	مقبولة	منفذة	منتهية	جهة الاتصال: شعبة الخدمات الإدارية تتضمن الأداة الإلكترونية الجديدة لاستراتيجية تسيير الأعمال مجموعة من مؤشرات الأداء الرئيسية الإلزامية أعدت عبر التعاون المشترك بين الوكالات. وسيستخدم فريق تسيير الأعمال هذا النظام لتقييم الخدمات المشتركة بين الوكالات حالما يُنفذ إطار استراتيجية تسيير الأعمال تنفيذاً تاماً في العمليات الميدانية. وسيدعم البرنامج الاستخدام العالمي للأداة عبر الإنترنت بما يشمل الإبلاغ الإلزامي عن مؤشرات الأداء الرئيسية الإلزامية الواردة في الأداة الإلكترونية لاستراتيجية تسيير الأعمال حيث ستعرض النتائج وتكون متاحة للجمهور.
5/2018 التوصية 4	فرص تحسين الكفاءة والفعالية في تقديم خدمات الدعم الإداري بتعزيز التعاون بين الوكالات	من أجل التغلب على الحواجز البيروقراطية، ينبغي للأمين العام أن يشرع قبل نهاية عام 2020، بالتشاور مع رئيس مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة، في اختبار نموذج توفر في إطاره وكالة واحدة خدمات الاستضافة لوكالات أخرى.	مقبولة		منتهية	جهة الاتصال: شعبة الخدمات الإدارية يدعم البرنامج وضع ترتيبات الاستضافة الملائمة لسباق كل بلد ويشير إلى أن ترتيبات المرافق المشتركة والوكالات الرئيسية قد تكون أكثر ملاءمة في السياقات الإنمائية منها في بعض السياقات الإنسانية. ويهدف مجال عمل مكتب الدعم المشترك التابع للمجموعة المعنية بالابتكارات في مجال الأعمال إلى تحقيق مكاسب الفعالية وتعزيز جودة الخدمات من خلال توحيد خدمات مكتب الدعم المرتبط بمواقع محددة على المستوى القطري. وشرع فريق مشروع فريق ابتكارات الأعمال في إجراء مشاورات مع كيانات الأمم المتحدة في بلدان مختارة لتحديد فرص التوحيد المحتملة لكيانات الأمم المتحدة في كل بلد.

الملحق الأول: توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي تم استلامها منذ تقديم آخر تقرير إلى المجلس التنفيذي						
التوصية	التقرير	التوصية	القبول*	التنفيذ**	الحالة***	الملاحظات
						ويلاحظ البرنامج أن الإطار الزمني الموصى به لن يكون على الأرجح قابلاً للتطبيق لأن هذا التدبير ينبغي أن يتواءم مع الأطر الزمنية التي حددها الأمين العام وفريق ابتكارات الأعمال وسيثابر البرنامج على المساهمة في المبادرات المشتركة بين الوكالات المنبثقة عن المشاورات مع كيانات الأمم المتحدة بقيادة فريق مشروع فريق ابتكارات الأعمال.
5/2018 التوصية 5	فرص تحسين الكفاءة والفعالية في تقديم خدمات الدعم الإداري بتعزيز التعاون بين الوكالات	ينبغي للأمين العام أن يعين، بحلول أيلول/سبتمبر 2019، فريقاً محدود العدد من الرؤساء التنفيذيين، يتضمن رؤساء البرنامج الإنمائي، وصندوق السكان، ومفوضية شؤون اللاجئين، واليونيسيف، وبرنامج الأغذية العالمي، من أجل صياغة مقترح بتوحيد ترتيبات الدعم الإداري على المستوى القطري، وفقاً لأحكام قرار الجمعية العامة 279/72.	مقبولة		منتهية	جهة الاتصال: شعبة الخدمات الإدارية على نحو ما ورد في التعليقات المشتركة بين الوكالات الأعضاء في مجلس الرؤساء التنفيذيين لا يزال هذا العمل مستمرا كجزء من تنفيذ قرار الجمعية العامة 279/72 بقيادة فريق ابتكارات الأعمال في تشاور وثيق مع الفريق الانتقالي المعني بإعادة تنظيم منظومة الأمم المتحدة الإنمائية تحت الإشراف العام لنانبة الأمين العام. وجميع المنظمات المدرجة في القائمة مشاركة. وقُدّم إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي تحديث عن التقدم المحرز في إطار الجزء المتعلق بالأنشطة التنفيذية في عام 2019.
5/2018 التوصية 6	فرص تحسين الكفاءة والفعالية في تقديم خدمات الدعم الإداري بتعزيز التعاون بين الوكالات	ينبغي لمجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة أن تعيد تركيز العمليات المشتركة لتسيير الأعمال لأفرقة الأمم المتحدة القطرية على خطة محدودة أكثر، مثل المباني المشتركة، وخدمات المرافق، والمشتريات. وينبغي أن يطلب من جميع الأفرقة القطرية أن تقدم، قبل نهاية عام 2020، بيان جدوى عن المباني المشتركة. وينبغي أن يطلب منها أيضاً وضع اتفاقات مشتركة طويلة الأجل و عقود خدمات قبل نهاية عام 2020.	مقبولة		منتهية	جهة الاتصال: شعبة الخدمات الإدارية يدعم البرنامج التوصية ولكنه يتفق مع تعليقات مجلس الرؤساء التنفيذيين المشتركة بين الوكالات على تقرير وحدة التفتيش المشتركة التي تشير إلى أن الاشتراك في الموقع على المستوى القطري لا يكون دائماً ممكناً بسبب قلة توافر الأماكن أو القدرة على تحمل التكاليف أو الامتثال لمعايير الأمن. ولذلك، ينبغي النظر في أساليب طرائق عمل أخرى. انظر أيضاً الرد على التوصية 4. ويتفق البرنامج أيضاً مع التعليقات المشتركة بين الوكالات الأعضاء في مجلس الرؤساء التنفيذيين بشأن منظور متلقي الخدمات الذي يشير إلى أن التركيز على مجموعة محدودة من الخدمات قد يؤدي إلى زيادة التكاليف الإدارية وإلى مزيد من التعقيد. وقد يكون تنفيذ مشروعات تجريبية تغطي كل طائفة الخدمات المتعلقة بعملية ما من بدايتها إلى نهايتها أكفأ وأنجح. وسيدعم البرنامج المبادرات المشتركة بين الوكالات المنبثقة عن توحيد أنشطة التخطيط لفرة العمل المعنية بأماكن العمل المشتركة وخدمة المرافق ومشروع فريق ابتكارات الأعمال.
5/2018	فرص تحسين الكفاءة والفعالية	ينبغي للأمين العام، أن يعدّ، قبل نهاية عام 2020، بالتعاون مع رؤساء تنفيذيين آخرين لكيانات ذات	مقبولة	منفذة	منتهية	جهات الاتصال: شعبة الخدمات الإدارية، ومكتب الشؤون القانونية

الملحق الأول: توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي تم استلامها منذ تقديم آخر تقرير إلى المجلس التنفيذي						
التوصية	التقرير	التوصية	القبول*	التنفيذ**	الحالة***	الملاحظات
التوصية 7	في تقديم خدمات الدعم الإداري بتعزيز التعاون بين الوكالات	برامج ميدانية، مقترحاً محدداً يعرّف كيفية استخدام الاعتراف المتبادل كوسيلة لتعزيز القدرات، من أجل الحد من التكرار وترشيد التواجد الفعلي.				يشير البرنامج إلى أن بياناً رفيع المستوى بشأن الاعتراف المتبادل قد وقع عليه الآن 16 كياناً من كيانات الأمم المتحدة. ويلتزم البرنامج بمفهوم الاعتراف المتبادل وهو يتطلع إلى الاتفاق الذي تصوغه فريق ابتكارات الأعمال، وإلى مبادئ تحديد التكاليف ومعايير رضا الزبائن التي تهدف إلى استكمال وتيسير مزيد من تفعيل بيان الاعتراف المتبادل. والبرنامج على استعداد للمشاركة في إعداد مقترح يحدد كيفية تطبيق مفهوم الاعتراف المتبادل.
5/2018 التوصية 10	فرص تحسين الكفاءة والفعالية في تقديم خدمات الدعم الإداري بتعزيز التعاون بين الوكالات	ينبغي للأمين العام وللرؤساء التنفيذيين للمؤسسات التي تشغل مراكز عالمية للخدمات المشتركة المتعددة المهام أو تعزز إنشاء مركز من ذلك القبيل (منظمة الأغذية والزراعة، والأمانة العامة، والبرنامج الإنمائي، ومفوضية شؤون اللاجئين، واليونيسيف، ومكتب خدمات المشاريع، ومنظمة الصحة العالمية) ولبرنامج الأغذية العالمي، بالإضافة إلى الرؤساء التنفيذيين الآخرين الراغبين في المشاركة، أن يشكلوا قبل نهاية عام 2019، مجلساً للخدمات المشتركة من أجل إعداد بيان جدوى وتصميم تشغيلي للخدمات المشتركة العالمية.	مقبولة		منتهية	جهة الاتصال: شعبة الخدمات الإدارية يتفق البرنامج مع التوصية ويلاحظ أن العمل ينبغي أن يتسق مع عمل فريق ابتكارات الأعمال. وسيساهم البرنامج في أي مبادرات مشتركة بين الوكالات تسفر عنها هذه التوصية.

* فئات القبول في العمود 4: مقبولة، ومقبولة جزئياً، وغير مقبولة، وقيد النظر، وغير ذات صلة.

** فئات التنفيذ في العمود 5: قيد التنفيذ، منقّدة، تترك الخانة فارغة إذا كان التنفيذ متوقفاً على إجراء من كيان آخر غير البرنامج أو إذا كان من المقرر عدم اتخاذ أي إجراء آخر.

*** فئات الحالة في العمود 6: مفتوحة، ومنتهية.

الملحق الثاني: معلومات محدثة عن حالة توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي سبق إبلاغ المجلس التنفيذي بها						
التوصية	التقرير	التوصية	القبول*	التنفيذ**	الحالة***	الملاحظات
4/2018 التوصية 1	استعراض السياسات والممارسات المتعلقة بالمبلغين عن المخالفات في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة	ينبغي أن تعتمد الهيئات التشريعية، بحلول عام 2020، تدابير للتأكد من أن جميع السياسات المتصلة بسوء السلوك/المخالفات والانتقام تحدد القنوات والطرائق المناسبة، مثل لجان الرقابة المستقلة، للإبلاغ والتحقق في الادعاءات الموجهة ضد الرئيس التنفيذي للمنظمة، وكذلك ضد أي وظائف أخرى قد تتطوي على تعارض مصالح محتمل في التعامل مع هذه القضايا.	مقبولة	قيد التنفيذ	مفتوحة	جهة الاتصال: مكتب الأخلاقيات صاغ مكتب الأخلاقيات سياسة منقحة لحماية المبلغين عن المخالفات بالتعاون مع أصحاب المصلحة ومن بينهم مكتب الشؤون القانونية وشعبة الموارد البشرية ومكتب المفتش العام. وكننتيجة للتجربة التي اكتسبها مكتب الأخلاقيات في الأونة الأخيرة خلال توليه منصب الرئيس المناوب لفريق الأمم المتحدة للأخلاقيات، يعتزم المكتب أن يطلب مزيداً من المشورة من مكتب الشؤون القانونية بشأن عملية الاستئناف المراد تضمينها في مشروع السياسة. ويتوقع أن تصدر السياسة المنقحة في شكل تعميم من المدير التنفيذي خلال الربع الأول من عام 2020.
4/2018 التوصية 2	استعراض السياسات والممارسات المتعلقة بالمبلغين عن المخالفات في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة	توصي المفتشتان مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، التي ليست لديها آليات خارجية ومستقلة تنظر في الطعون في حالة عدم تحديد دعوى انتقام ظاهرة الواجهة، بأن يكلف الرئيس التنفيذي للمؤسسة المعنية المكتب المعني بإعداد خيارات مناسبة بحلول عام 2020 لمعالجة هذا القصور لينظر فيها الرئيس في الوقت المناسب، ويعرض أي آليات وعمليات متفق عليها في تحديث سياسات الحماية من الانتقام.	مقبولة	قيد التنفيذ	مفتوحة	جهة الاتصال: مكتب الأخلاقيات في مشروع مكتب الأخلاقيات بشأن السياسة المنقحة لحماية المبلغين عن المخالفات (انظر التوصية 1)، يقترح المكتب استحداث آليات للاستئناف في القضايا التي لا تُحدد فيها دعوى ظاهرة الواجهة تتعلق بالانتقام.
4/2018 التوصية 3	استعراض السياسات والممارسات المتعلقة بالمبلغين عن المخالفات في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة	في هذا الصدد، توصي المفتشتان الرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة بتحديث السياسات المتعلقة بالمبلغين عن المخالفات، بحلول عام 2020، لمعالجة أوجه القصور وسد الثغرات التي حددها تقييم وحدة التفتيش المشتركة بشأن أفضل الممارسات.	مقبولة	قيد التنفيذ	مفتوحة	جهة الاتصال: مكتب الأخلاقيات يرد بيان لصياغة مكتب الأخلاقيات سياسة منقحة لحماية المبلغين عن المخالفات في الردود على التوصيتين 1 و2.

الملحق الثاني: معلومات محدّثة عن حالة توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي سبق إبلاغ المجلس التنفيذي بها						
التوصية	التقرير	التوصية	القبول*	التنفيذ**	الحالة***	الملاحظات
4/2018 التوصية 6	استعراض السياسات والممارسات المتعلقة بالمبلغين عن المخالفات في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة وضع إجراءات عمل موحدة بحلول عام 2020 من أجل توفير الحماية من الانتقام على نحو استباقي لأولئك الذين يبلغون عن سوء السلوك أو المخالفات، تشمل إجراء تقييمات المخاطر والتحديد الواضح لآليات الدعم والموارد المتاحة.	مقبولة	قيد التنفيذ	مفتوحة	جهة الاتصال: مكتب الأخلاقيات ستتخذ تدابير حماية استباقية كجزء من تنقيح سياسة حماية المبلغين عن المخالفات الوارد بيانها في الردود على التوصيات 1 و2 و3. وستُعد إجراءات تشغيل موحدة بعد إصدار السياسة المنقحة.
4/2018 التوصية 7	استعراض السياسات والممارسات المتعلقة بالمبلغين عن المخالفات في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة وضع إجراءات عمل موحدة بحلول عام 2020 للتعامل مع حالات الانتقام، تشمل قوائم مرجعية محددة وبروتوكولات تحقيق، وخدمات الدعم والاتصال.	مقبولة	قيد التنفيذ	مفتوحة	جهات الاتصال: مكتب الأخلاقيات، ومكتب المفتش العام لدى البرنامج إجراءات تشغيل موحدة للتحقيقات. ويعكف مكتب التفتيش والتحقيق على تحديث هذه الإجراءات لتوضيح كيفية تواصل التحقيقات مع مكتب الأخلاقيات. وتخضع الإجراءات المنقحة للاستعراض في الوقت الحالي. وسيُسرّع في تنفيذ إجراءات التشغيل الموحدة لجميع مجالات التحقيق في الربع الأول من عام 2020. وسُعد مكتب الأخلاقيات إجراءات تشغيل موحدة لمعالجة قضايا الانتقام وسيُنفذ حملة لإذكاء الوعي في إطار الشروع في تنفيذ سياسة حماية المبلغين عن المخالفات (انظر الردود على التوصيات 1 و2 و3 و6).
4/2018 التوصية 8	استعراض السياسات والممارسات المتعلقة بالمبلغين عن المخالفات في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة بأن يكفوا، بحلول عام 2020، أن تكون قنوات الإبلاغ عن سوء السلوك/المخالفات دون الكشف عن: (أ) اكتمل إنشاؤها وأصبحت عاملة؛ (ب) متاحة بجميع لغات العمل في المنظمة؛ (ج) في متناول جميع الموظفين ومقدمي الخدمات والمستفيدين؛ (د) مدرجة في سياساتها ذات الصلة؛ (هـ) منشورة على نطاق واسع.	مقبولة	قيد التنفيذ	مفتوحة	جهات الاتصال: مكتب المفتش العام، بالتعاون مع مكتب الشؤون القانونية ومكتب الأخلاقيات استعان البرنامج بخدمة خارجية للخط الساخن تلبية متطلبات هذه التوصية. واکتملت المفاوضات بشأن العقد مع مقدم الخدمة المختار وتم التوقيع على العقد في نوفمبر/تشرين الثاني 2019. ويمضي تنفيذ الخط الساخن ونظام إدارة القضايا قدما ويتوقع أن يكتمل ويقرن بحملة اتصالات مع جميع الموظفين بنهاية الفصل الأول لعام 2020.

الملحق الثاني: معلومات محدثة عن حالة توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي سبق إبلاغ المجلس التنفيذي بها						
التوصية	التقرير	التوصية	القبول*	التنفيذ**	الحالة***	الملاحظات
9/2017 التوصية 1	استعراض الآليات والسياسات التي تتناول تضارب المصالح في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن يوعزوا إلى الموظفين المكلفين بمهمة الأخلاقيات بأن يرصدوا أشيع الوقائع وأن يوثقوا مخاطر الحالات التي تجعل مؤسساتهم عرضة لتضارب المصالح التنظيمية، في موعد أقصاه شهر كانون الأول/ديسمبر 2019.	مقبولة	قيد التنفيذ	مفتوحة	جهة الاتصال: مكتب الأخلاقيات يلتزم مكتب الأخلاقيات بالأولويات الأخرى التي وضعتها الإدارة والمكتب التنفيذي من خلال الفريق العامل المشترك المعني بالمضايقات، والتحرش الجنسي، وإساءة استعمال السلطة، والتمييز. وسيبدأ إجراء رصد تنظيمي لتضارب المصالح عندما تتوافر الموارد لذلك الغرض.
9/2017 التوصية 2	استعراض الآليات والسياسات التي تتناول تضارب المصالح في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة، الذين لم يقوموا بذلك بعد، أن يوعزوا إلى دوائر الموارد البشرية بأن تستحدث نموذجاً إلزامياً للإفصاح عن تضارب المصالح يوقع عليها، إلى جانب الإعلان الذي يُدلى به عند تقلد المنصب، جميع الموظفين وغيرهم من الأفراد الملتحقين بالمؤسسة، سواء التحقوا بها لمدد قصيرة أو طويلة. وينبغي إعداد النموذج بمساعدة المهمة المتعلقة بالأخلاقيات في المؤسسة المعنية ومساعدة الوظائف الأخرى، حسب الاقتضاء، بالتشاور مع أيّ محفل مشترك بين الوكالات يرى النور في المستقبل.	مقبولة	قيد التنفيذ	مفتوحة	جهات الاتصال: شعبة الموارد البشرية، ومكتب الأخلاقيات بالتشاور مع مكتب الشؤون القانونية أعد مكتب الأخلاقيات مشروع استمارة للكشف عن تضارب المصالح قبل التعيين تعكف شعبة الموارد البشرية ومكتب الشؤون القانونية وأصحاب المصلحة الآخرون على استعراضها. وستكون هذه الاستمارة إلزامية لجميع الموظفين المعيّنين حديثاً، بغض النظر عن أسلوب التعاقد، ابتداء من الفصل الأول من عام 2020.
9/2017 التوصية 3	استعراض الآليات والسياسات التي تتناول تضارب المصالح في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي لمجالس إدارة مؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تطلب إلى الرؤساء التنفيذيين للمؤسسات أن يُعدّوا تقريراً مفصلاً عن برامج الإفصاح المالي القائمة واقتراح ما يلزم من تغييرات على مسوغات تلك البرامج وعلى نطاقها بغية تعزيز فعاليتها.	مقبولة	قيد التنفيذ	مفتوحة	جهة الاتصال: مكتب الأخلاقيات في عام 2017، واستناداً إلى الخبرات المكتسبة والدروس المستخلصة وبالتشاور مع متعاقد خارجي، نفح مكتب الأخلاقيات برنامج الكشف المالي. ونفح مكتب الأخلاقيات تعميم المدير التنفيذي 2008/004 بشأن تضارب المصالح وبرنامج الكشف السنوي وقدم مشروع سياسة منقحة إلى مكتب الشؤون القانونية قبل المشاورة الإلكترونية لفريق الإدارة التنفيذية. ويتوقع أن تصدر السياسة الجديدة خلال الربع الأول من عام 2020.

الملحق الثاني: معلومات محدثة عن حالة توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي سبق إبلاغ المجلس التنفيذي بها						
التوصية	التقرير	التوصية	القبول*	التنفيذ**	الحالة***	الملاحظات
9/2017 التوصية 6	استعراض الآليات والسياسات التي تتناول تضارب المصالح في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي لمجالس إدارة مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، في إطار دورها الرقابي المتعلق بإطار المساءلة في مؤسساتها، أن ترصد بانتظام مسائل تضارب المصالح، بما في ذلك تحديث السياسات والآليات والصكوك الإدارية ذات الصلة.	مقبولة	منفذة	منتهية	جهة الاتصال: شعبة الخدمات الإدارية أعد البرنامج منصة لخدمات السفر الذاتية جرى تجربتها في المقر وفي مجموعة الهند المعنية باستحقاقات السفر التابعة لدائرة خدمات الدعم العالمي (التي تجهز جميع استحقاقات سفر موظفي البرنامج) في عام 2019 وستنفذ بشكل كامل في عام 2020.
10/2016 التوصية 3	إدارة المعارف في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة، إن كانوا لم يفعلوا اللازم بعد، أن يتخذوا تدابير تدريجية تهدف إلى إدماج مهارات إدارة المعارف وقدرات تقاسم المعارف في أنظمة تقييم أداء موظفيهم وخطط عملهم السنوية وتوصيفات وظائفهم وكفاءاتهم الأساسية المعتمدة في المؤسسة، بحلول نهاية عام 2020.	مقبولة	منفذة	منتهية	جهة الاتصال: شعبة الابتكار وإدارة المعرفة أعد البرنامج استراتيجية لإدارة المعرفة تعيد التأكيد على أهمية إدارة المعرفة في المساهمة في تحقيق الأهداف التنظيمية ذات الصلة بخطة عام 2030. وتقوم هذه الاستراتيجية على ثلاث ركائز هي: العاملون، والعمليات، والنظم. وشرع البرنامج في تنفيذ الاستراتيجية ويجري نشر النظم. ويتم تكييف الاستراتيجية مع الاحتياجات في ركيزتي العاملين والعمليات على مستوى الشعب والأقاليم.

* فئات القبول في العمود 4: مقبولة، ومقبولة جزئياً، وغير مقبولة.

** فئات التنفيذ في العمود 5: قيد التنفيذ، منفذة، تترك الخانة فارغة إذا كان التنفيذ متوقفاً على إجراء من كيان آخر غير البرنامج أو إذا كان من المقرر عدم اتخاذ أي إجراء آخر.

*** فئات الحالة في العمود 6: مفتوحة، ومنتهية.

الملحق الثالث

وصلات شبكية إلى تقارير وحدة التفتيش المشتركة وتعليقات مجلس الرؤساء التنفيذيين عليها

الرقم المرجعي للتقرير	اسم التقرير والوصلة الشبكية	تعليقات مجلس الرؤساء التنفيذيين
JIU/REP/2019/6	استعراض لجان المراجعة والرقابة في منظومة الأمم المتحدة	لم تصدر بعد
JIU/REP/2019/4	استعراض إدارة التغيير في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة	لم تصدر بعد
JIU/REP/2019/3	استعراض دمج الحد من مخاطر الكوارث في عمل منظومة الأمم المتحدة في سياق خطة التنمية المستدامة لعام 2030	لم تصدر بعد
JIU/REP/2019/2	استعراض تنفيذ خطة العمل المتعلقة بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة على نطاق منظومة الأمم المتحدة	A/74/306/Add.1
JIU/REP/2018/7	تعزيز استيعاب بحوث السياسات في سياق خطة التنمية المستدامة لعام 2030	A/74/216/Add.1
JIU/REP/2018/6	تعزيز إمكانية وصول الأشخاص ذوي الإعاقة إلى مؤتمرات منظومة الأمم المتحدة واجتماعاتها	A/74/217/Add.1
JIU/REP/2018/5	فرص تحسين الكفاءة والفعالية في تقديم خدمات الدعم الإداري بتعزيز التعاون بين الوكالات	A/74/71/Add.1
JIU/REP/2018/4	استعراض السياسات والممارسات المتعلقة بالمبأغين عن المخالفات في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة	A/73/665/Add.1
JIU/REP/2017/9	استعراض الآليات والسياسات التي تتناول تضارب المصالح في منظومة الأمم المتحدة	A/73/187/Add.1
JIU/REP/2017/3	استعراض سياسات السفر الجوي السارية في منظومة الأمم المتحدة: تحقيق مكاسب في الكفاءة ووفورات في التكاليف وتعزيز المواعمة	A/72/629/Add.1
JIU/REP/2016/10	إدارة المعارف في منظومة الأمم المتحدة	A/72/325/Add.1